

ورشة العمل الوطنية
نحو تعزيز الإطار الوطني للتعامل مع قضايا اللجوء والهجرة
في جمهورية مصر العربية
القاهرة - ١٩ نوفمبر/تشرين ثان ٢٠٢٥

مشروع تقرير المقررين

إعداد: أ. هايدي الطيب - أ. أحمد رضا (*)

بهدف دراسة وتحليل تحديات اللجوء والهجرة في المرحلة الراهنة، وفي سياق ترقيب قرب تطبيق القانون الوطني للجوء ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤، واستعداداً للمساهمة بالأفكار والمقترحات لإعداد اللائحة التنفيذية للقانون وبلورة سياسات عامة مستجيبة للتحديات، فقد التأم ورشة العمل الوطنية "نحو تعزيز الإطار الوطني للتعامل مع قضايا اللجوء والهجرة"، التي نظمتها المنظمة العربية لحقوق الإنسان (AOHR)، بالتعاون مع المؤسسة المصرية لدعم اللاجئين (EFRR) يوم الأربعاء ١٩ نوفمبر/تشرين ثان ٢٠٢٥ بأحد فنادق وسط القاهرة.

وتناولت أعمال الورشة ثلاثة محاور، هي: "الاستجابة الفورية والمرحلة الانتقالية"، و"تطوير الإطار القانوني والسياساتي"، و"التنسيق وتبادل المعلومات والمناصرة الدولية". وشارك في أعمال الورشة نحو ٦٠ مشاركة ومشارك، من خبراء قانونيون، ومؤسسات المجتمع المدني، وإعلاميين، وبرلمانيين، وممثلين عن بعض المؤسسات الرسمية المعنية، والجهات الدولية ذات الصلة.

استهدفت الورشة تعزيز الحوار الوطني البناء في ظل الحاجة إلى إجراء نقاشات تتعلق بطبيعة التدخلات والتحركات المطلوبة على المدى القصير، والتشاور بين كافة أصحاب المصلحة بُغية التوصل إلى مسارات رئيسية، تلبي الحاجات الأساسية وتبني إطار فعال يوفر الحماية والرعاية للاجئين وطالبي اللجوء. وتعزيز جهود المجتمع المدني في طرح رؤى ومقترحات ذات طبيعة عملية يُمكن الأخذ بها وتضمينها في اللائحة التنفيذية، لضمان التطبيق الأمثل للقانون الجديد ومعالجة بعض جوانب الجدل، فضلاً عن بحث آليات التعاون والتكامل بين مختلف الجهات الرسمية والمدنية والدولية ذات الصلة، بما يسهم في بناء سياسة وطنية فاعلة للتعامل مع قضايا اللجوء والهجرة على المدى البعيد، فضلاً عن أهمية التوازن بين الواجبات وبين معالجة الأعباء.

وتضمنت الجلسة الافتتاحية كلمات لكل من أ. "علاء شلبي": رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان. وأ. "أحمد بدوي": مدير المؤسسة المصرية لدعم اللاجئين. ود. "إبراهيم عوض": مدير مركز دراسات الهجرة واللاجئين بالجامعة الأمريكية في مصر، وأدار الجلسة أ. "محمد راضي": المدير التنفيذي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

وأكدت الكلمات الافتتاحية التقدير لجهود السلطات المصرية في تحمل أعباء اللجوء والهجرة، مع تأكيد مكانة مصر المعنوية الكبيرة في إقليمها العربي وجوارها الأفريقي، ودورها التاريخي عبر كافة العصور كملجأ وملاذ للنازحين والفارين من الأزمات والحروب، والقيمة الاستراتيجية للاجئين والمهاجرين الأشقاء عرباً وأفارقة كرصيد استراتيجي إضافي للقوة المصرية الناعمة.

كما تضمنت الكلمات اهتماماً بمعالجة بواعث القلق، خاصة التأخر في إصدار اللائحة التنفيذية للقانون، وبالتالي آليته التنفيذية (اللجنة الوطنية للجوء) على النحو الذي خلق حالة من السيولة التي يتعذر معها تقنين أوضاع اللاجئين وتصنيفهم بمعزل عن المهاجرين، وبالتالي استمرار حالة الاضطراب في الأرقام والتقديرات من ناحية، بالإضافة إلى تضافر هذا التوقف المؤقت في معالجة أوضاع بعض فئات طالبي اللجوء مع تراجع تمويل العمل الدولي في مجال اللجوء وبالتالي تراجع أدوار المؤسسات الدولية المنوط بها تقديم الحماية والدعم.

وأشار أ. "علاء شلبي": رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في كلمة موجزة إلى دور مصر التاريخي، إذ أنها الملجأ والملاذ الآمن لمن يتكبدون خسارة البيت والوطن والأهل، ويدرك العالم في اللحظة الراهنة أن المخزون الحضاري لمصر يتجلى بقوة في كون المجتمع المصري الأكثر تسامحاً في كافة العصور، وهو الميراث الذي ينعكس في التوجهات التي تنتهجها السلطات المصرية.

كما أشار أ. "شلبي" إلى ضرورة مناقشة القانون ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤ جنباً إلى جنب مع القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر، لا سيما إذا كنا نتفاعل مع تقديرات مليونيه تفتح الباب أمام العديد من الالتباسات في جوانب التصنيف وإعمال القانون، وبالتالي في تحديد المسؤوليات والحقوق التي يجب احترامها وتوفير ضمانات التمتع بها. كما أكد أ. "شلبي" على ضرورة تفكيك أبعاد الحالة ودواعي إعمال القانون المحلي والقواعد الدولية، ضمن مقاربة تستهدف تحسين الأداء العام وتضافر جهود كافة أصحاب المصلحة، ومن ضمن أمور أخرى، مقاربة تساعد في معالجة بواعث القلق.

وأوضح أ. "أحمد بدوي": رئيس المؤسسة المصرية لدعم اللاجئين، أن مصر في السنوات الأخيرة، أصبحت إحدى أهم دول الاستضافة في منطقة الشرق الأوسط وإفريقيا، حيث تشير البيانات الرسمية الصادرة عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى وجود ما يزيد عن مليون لاجئ وطالب لجوء مسجلين في مصر حتى منتصف عام ٢٠٢٥.

وأشار أ. "بدوي" إلى أن مصر قد تعاملت مع هذه الزيادات المتسارعة في أعداد اللاجئين، بروح من المسؤولية الإنسانية، رغم التحديات الاقتصادية التي أثقلت كاهل الدولة والمجتمع، إذ استقبلت مصر خلال العامين الماضيين موجات كبيرة من الفارين من الأزمة في السودان، إلى جانب وجود ما يزيد عن

٨ آلاف لاجئ يماني مسجّل يبحثون عن الحماية والاستقرار داخل الأراضي المصرية. وأكد على أن إشكالية الأرقام الدقيقة لأعداد اللاجئين الموجودين في مصر، ستظل تشكل أزمة، إذ تستقبل مصر أعداد كبيرة من الفارين من دول تشهد صراعات ونزاعات. وأكد أ. "بدوي"، على الدور الوطني والإنساني الذي تقوم به مصر تجاه القادمين من قطاع غزة.

وفي كلمته أشار الدكتور "ابراهيم عوض" مدير مركز دراسات الهجرة واللاجئين في الجامعة الأمريكية إلى أهمية التفرقة بين اللاجئين وملتمس اللجوء وبين المهاجر، كما طرح سؤال حول لماذا تصدر قانون وماهي الفوائد منه؟ حيث أوضح أن مصر تاريخياً تحملت أعباء كثيرة تجاه اللاجئين سواء اثناء فترة الصراعات الأوروبية أو في التاريخ الحديث، كما أشار الي ان صدور القانون هو واجب انساني، يعزز مكانة مصر دولياً في النظام الدولي كما أن القانون يعبر عن جدية الدولة والتزامها بتنفيذ ما أعلنت عنه من التزامات، وإشراك المجتمع الدولي في تحمل الأعباء، كما أشاد بالقانون الجديد حيث نص على حق الطفل في التعليم الأساسي ونص على الحق في العمل، خاصة بعد تناقص التمويل الموجهة لأزمات اللجوء، كما أشار أيضاً إلى إمكانية استعانة مصر بالكفاءات، من اللاجئين والمهاجرين، المقيمين في مصر، خاصة بعد نص القانون على تنظيم حق اللاجئين في العمل.

وقائع جلسات العمل:

شهدت جلسة العمل الأولى: حول المحور الأول "حقائق وأرقام .. التحديات والأفاق" تحت عنوان (الصورة العامة والتحديات المجتمعية التي تواجه مصر). وترأست أعمال الجلسة أ. "بسمة فؤاد" رئيسة مؤسسة المستقلين الدولية، وقدم د. "أيمن زهري" خبير السكان ودراسات الهجرة ورقة عمل بعنوان "سياق العمل والمهاجرين في مصر". وتحدث خلال الجلسة، أ. "جميل سرحان" مدير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (قطاع غزة - فلسطين).

واستهلت أ. "بسمة فؤاد" أعمال الجلسة بالإشادة بالقانون المصري، مع التحفظ على وجود بعض الملاحظات، خاصة في ظل تزايد الصراعات والتوترات الإقليمية وخاصة في العالم العربي، الأمر الذي أدى إلى تزايد نزوح وهجرة أعداد اللاجئين، موضحة أن قدر مصر أن يلجأ إليها الأشقاء العرب. كما أشارت إلى أن السليبات الواردة في القانون يمكن تلافيها في اللائحة التنفيذية للقانون، التي من المنتظر أن تصدر قريباً. كما أكدت على أهمية أن تُجري الدولة المصرية حصرًا بأعداد اللاجئين. كما أشارت أيضاً إلى أنه من غير المنطقي أن يُسمح للاجئين بالتواجد على الأراضي المصرية، دون تقنين أوضاعهم، وهو أمر غير مشروع في أي دولة في العالم.

ببيننا طرحت أ. "فواد" تساؤلًا على د. "زهري" بشأن الآليات التي تتخذها مصر لعمل حصر دقيق للأجانب بكل فئاتهم. كما تساءلت هل يوجد أرقام دقيقة معلنة لأعداد الفلسطينيين داخل المستشفيات المصرية.

ومن جانبه استعرض د. "زهري"، ورقة العمل تحت عنوان "سياق العمل والمهاجرين في مصر"، حيث تناولت الورقة ستة محاور رئيسية:-

١. الأجانب في مصر: البعد التاريخي، حيث نعرض لتاريخ وجود الأجانب واللاجئين في مصر منذ العصور الحديثة وحتى اليوم.

٢. الأطر القانونية والمؤسسية المنظمة، التي تتناول الاتفاقيات الدولية والإقليمية والقوانين الوطنية التي تحكم أوضاع اللاجئين.

٣. الملامح الديموغرافية والاجتماعية، بالاعتماد على أحدث بيانات مفوضية الأمم المتحدة للاجئين (UNHCR)، وتحليل توزيع اللاجئين في مصر.

٤. الاندماج الاقتصادي والاجتماعي، مع بيان أهم مسارات الاندماج والتحديات التي تواجهها الفئات اللاجئة والمهاجرة.

٥. السياسات العامة والتعاون الدولي، الذي يرصد علاقات مصر مع شركائها الإقليميين والدوليين في مجال إدارة الهجرة واللجوء.

٦. التحديات والآفاق المستقبلية، وفيه نطرح قراءة استشرافية لإمكانات تطوير المنظومة الوطنية للجوء والهجرة في ضوء القانون الجديد رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤.

كما تناولت الورقة الأطر القانونية والمؤسسية المنظمة لعمليات في مصر، والتي تتمثل في توقيع مذكرة تفاهم مع مفوضية شؤون اللاجئين في عام ١٩٥٤، بموجبها تقدم المفوضية خدمات الحماية بما في ذلك جميع الجوانب الخاصة بالتسجيل والوثائق وتحديد وضع اللاجئين وإعادة توطين الأشخاص المعنيين. واتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ والبروتوكول المكمل لها عام ١٩٦٧، الذي وضع الإطار الدولي لحماية اللاجئين. وقد أقرت الاتفاقية مبدأ هامًا في التعامل مع قضايا اللاجئين وهو مبدأ حظر الإعادة القسرية والذي يحظر على الدولة المضيفة إعادة اللاجئين إلى البلدان التي فروا منها بما قد يعرضهم لانتهاكات جسيمة لحقوقهم. وعلى الرغم من أن مصر وتركيا كانتا الدولتان غير الغربيتان الوحيدتان اللتان شاركتا في صياغة اتفاقية ١٩٥١، إلا أن مصر لم تصادق على الاتفاقية إلا عام ١٩٨٠.

ومن ناحية أخرى، أوضح د. "زهري" أن مسألة الأرقام لا تمثل إشكالية كبيرة، فطالما هناك قواعد للأعداد تُلبي الاحتياجات فلا داعي للأرقام الحصرية، إذ أن مسألة الحصر تُصبح مسألة مثيرة للجدل حتى ٢٠٢٧، وبعدها ننتقل للتعداد الحديث، ويمكن وقتها عمل حصر دقيق للأجانب، ولكن حتى التقديرات وإن كانت لا تعطي صورة دقيقة، إلا أنها تساعد على حوكمة ملف الهجرة واللجوء.

- كما أكد أن مصر فقط من بين الدول العربية، ومعها وتركيا، قد شاركت مع الدول الأوروبية في صياغة اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١. في حين أشار إلى تحفظات مصر على خمسة بنود في الاتفاقية:-
١. الفقرة الأولى من المادة ١٢، والمتعلقة بخضوع اللاجئين لقوانين الأحوال الشخصية الخاصة ببلاده،
 ٢. والمادة ٢٠ الخاصة بمساواة اللاجئين بالمواطن فيما يتعلق بتوزيع المؤن،
 ٣. والفقرة الأولى من المادة ٢٢، والقاضية بمساواة الطالب اللاجئين بالمصري في مجانية التعليم الابتدائي،
 ٤. والمادة ٢٣ الذي تساوي بين اللاجئين والمواطنين في حق الإغاثة والمساعدة العامة،
 ٥. والمادة ٢٤ التي تساوي بين المواطنين واللاجئين في العمل والأجور والتعويضات والضمان الاجتماعي.

بينما أثار أ. "جميل سرحان": مدير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (قطاع غزة - فلسطين)، في مداخلته تساؤلات بشأن مدى انطباق التنظيم القانوني الخاص باللجوء على الفلسطينيين، وكذلك كيفية تعزيز العمل من أجل الفلسطينيين الموجودين في مصر. وأوضح أيضاً أن ورقة د. "أيمن زهري" لم تتناول اللاجئين الفلسطينيين، انطلاقاً من إدراكه لخصوصية الحالة الفلسطينية، من ناحية، ولكون الأنوروا هي التي ترعى اللاجئين الفلسطينيين وأن مصر ليست من مناطق عمل الأنوروا.

من ناحيته أشاد أ. "سرحان" بالموقف المصري حيال القضايا الفلسطينية، التي كان آخرها رفض ومقاومة تهجير الفلسطينيين، مؤكداً أنه لولا الموقف المصري الرفض للتهجير لكانت القضية الفلسطينية انتهت. موضحاً أنه منذ العام ١٩٤٨ احتلت قوات الاحتلال الإسرائيلية ٨٥% من الأراضي الفلسطينية، وهجرت ما يزيد عن ٨٢% من السكان، انتقلوا إلى الضفة الغربية وقطاع غزة، ومنذ ١٩٦٧ حتى ٢٠٢٣، اضطر الفلسطينيون إلى القدوم إلى مصر للعلاج أو هرباً من المعاناة، ولأزالوا موجودين بمصر دون أي غطاء قانوني. كما ناشد السلطات المصرية

وحول التوازن بين توفير الخدمات للفلسطينيين وبين تجنب تهجير الفلسطينيين، دعا سرحان ألا يصبح هذا الأمر مدخلاً لمنع الخدمات عنهم. كما طالب الدولة المصرية بالعمل على تعزيز الإطار الوطني الفلسطيني دون حساسية، موضحاً أن السلطة الفلسطينية في رام الله قد أوقفت جوازات السفر لسكان قطاع غزة خشية السفر والهجرة الطوعية. كما طالب باستثناء الطلاب الفلسطينيين من الحصول على الإقامة حتى يتمكنوا من إتمام دراساتهم العليا، حيث أن أغلب الطلاب في الوقت الراهن يدرسون عن بعد.

فيما أكد أ. "سرحان" على أن ٧٥ في المائة من سكان غزة لاجئين من قرى ١٩٤٨، ولن يسمحوا بتكرار نكبة اللجوء مرة أخرى، وجرى اتفاق فطري بين إصرار سكان غزة على رفض التهجير وبين الموقف المصري الصلاد لرفض التهجير ولحماية الحقوق الفلسطينية، والفلسطينيون الموجودون في مصر بعد ٧

أكتوبر لا يسعون لحق اللجوء ويحرصون على تقديم أنفسهم كضيوف في بلدهم الثاني أو مهاجرون مؤقتون، ويحتاجون لإطار قانوني مؤقت لدعم وجودهم المؤقت.

فيما قدر عدد الفلسطينيين الذين خرجوا من قطاع غزة عبر الأراضي المصرية بنحو ١٨٠ ألف، ولا يزال منهم نحو ١١٥ ألفاً في مصر، وبينهم ٨ آلاف دخلوا المستشفيات المصرية مع عشرات الآلاف من مرافقيهم، ووفرت الدولة المصرية لهم مساكن مؤقتة حتى يعودوا على غزة حين تتوافر الفرصة.

وطالب في نهاية مداخلته بعمل الدولة المصرية على تطوير أو تعزيز الإطار الوطني الفلسطيني، مع احترام النهج القائم على حقوق الإنسان، من خلال أربعة مؤشرات أساسية وهي:

١. المشاركة: تعني ضرورة الاعتراف بالاحتياجات الخاصة للفلسطينيين، دون التطرق لفكرة

التوطين، والتفاعل المنتج معهم لضمان أنهم ليسوا غرباء بل أصحاب الأرض.

٢. عدم التمييز: لا يجوز توكيل محامي لأن التوكيل يتطلب الذهاب إلى الشهر العقاري وهو ما لا يمكن دون وجود الإقامة.

٣. التمكين: تمكين الجهات ذات العلاقة لخدمة هؤلاء الفلسطينيين، وتمكين المؤسسات من أن تؤدي أدوارها.

٤. الشرعية: علينا إيجاد مجموعة من القوانين واللوائح ومعرفة حقوقنا وواجباتنا.

وخلال المناقشات:

أوضح أ. "علاء شلبي" في مداخلته، وجود إشكالية بشأن مجموعة من التقديرات والأرقام، بعضهم مرتبط بحالات نزاع، وجزء كبير من هؤلاء لم يتقدموا بطلبات لجوء، موضحاً أن المنظمة قد خاطبت مبكراً السلطات المصرية بشأن إمكانية استهداف قمامات ورموز حقوقية فلسطينية أثناء تواجدهم في غزة، وناشدت بتأمين خروجهم نحو الأراضي المصرية وقد استجابت السلطات المصرية مشكورة لذلك.

وأضاف أن مصر رفضت تهجير الفلسطينيين بشكل صلب وقوي، ورغم الترحيب الشعبي والرسمي بالفلسطينيين في مصر، فهم يعانون عدم تقنين أوضاعهم خاصة، ولقد تقدمت المنظمة باقتراح أن يكون هناك نظام خاص بالفلسطينيين ذا طبيعة استثنائية ومؤقتة للحصول على الحد الأدنى من الخدمات المفقدة.

وأضاف رداً على سؤال حول جهود المنظمة العربية لحقوق الإنسان في دعم حقوق الشعب الفلسطيني بأن المنظمة بالشراكة مع مركز الميزان لحقوق الإنسان (العضو لدى المنظمة العربية) طلبت بتمكينها من أجل تقصي الحقائق بين الجرحى والمصابين الفلسطينيين الذي يتلقون الرعاية الطبية في مصر وتلقت تصريحاً من السلطات المصرية في أقل من يوم واحد من تقديم الطلب، ونظمت بعثة مشتركة لتوثيق شهادات المصابين ورصد المنع الإسرائيلي لتدفق المساعدات إلى السكان في قطاع غزة، وخاصة المساعدات المنقذة للحياة، ووفرت توثيقاً جنائياً مهماً جاري العمل بموجبه على المستوى الدولي.

وحتت المنظمة السلطات المصرية على منح الفرصة لجهات تحقيق دولية أخرى، وسمحت السلطات المصرية للجنة التحقيق التابعة لمجلس حقوق الإنسان الأممي ولفريق مكتب مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية وللمقررة الخاصة لحقوق الإنسان في فلسطين، وكذا لمنظمة هيومان رايتس ووتش الأمريكية، وهو ما أسهم في تغيير السردية العالمية تجاه القضية الفلسطينية.

بينما شهدت جلسة العمل الثانية: حول المحور الثاني "تطوير الإطار القانوني والسياساتي"

تحت عنوان (قراءة لقانون لجوء الأجانب ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤ .. الفرص والتحديات). وترأست أعمالها أ. "نهاد أبو القمصان" مديرة المركز المصري لحقوق المرأة. وقدم أ. "محمود قنديل الخبير القانوني والحقوقى، ورقة عمل بعنوان: "قانون لجوء الأجانب ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤ .. الفرص والتحديات". وشارك كمتحدث أ. "أحمد بدوي" مدير المؤسسة المصرية لدعم اللاجئين،

وأثارت أ. "أبو القمصان" تساؤلاً حول ماهية فلسفة القانون؟ موضحةً أن الواقع العملي لطلب اللجوء يمتد بين ستة شهور إلى عام. كما اقترحت إعداد قائمة من المتطلبات اللازمة من اللائحة التنفيذية وما يجب أن يتم تضمينه بها مع بيان التحديثات أو العقبات التي تواجه هذا الأمر. كما أشارت إلى وجود إشكالية قانونية كبيرة، تتمثل في عدم اهتمام المشرع بالتفاصيل الدقيقة التي يعرفها المجتمع المدني، وهو ما يعني ضرورة إشراك المجتمع المدني وأصحاب المصلحة في المناقشات الخاصة بإصدار اللائحة التنفيذية.

كما أشارت أ. "أبو القمصان" إلى الدور المحوري الذي تقوم به مصر في استقبال واستضافة اللاجئين، وأبرزت إشكالية غياب الأرقام الدقيقة لأعداد اللاجئين، كما أشارت إلى أن اللاجئين القادمين إلى مصر سرعان ما ينصهرون في المجتمع المصري ويصبحوا جزءاً منه.

واستعرض أ. "محمود قنديل" ورقة العمل المعنونة "الأحكام العامة لقانون لجوء الأجانب (١٦٤) لسنة ٢٠٢٤"، حيث أوضح أن القانون، يتألف من ٤٢ مادة من بينها ثلاث مواد تنظم إصدار القانون، وتاريخ العمل به، والمخاطبين بأحكامه، والآجل الممنوح لرئيس مجلس الوزراء، لإصدار اللائحة التنفيذية للقانون، خلال ستة أشهر من تاريخ سريان القانون. وأوضح أن أحكام القانون تسري على اللاجئين وطالبي اللجوء، وعلى كل من اكتسب وصف لاجئ قبل العمل بأحكام هذا القانون. مشيراً إلى تعريف لاصطلاحي للاجئ وطالب اللجوء وفق ما نص عليه القانون في مادته الأولى.

وأبرزت الورقة الجهة المعنية بشئون اللاجئين، وهي "اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين"، بما في ذلك المعلومات والبيانات الإحصائية الخاصة بأعداد اللاجئين، وتتولى: الفصل في طلب اللجوء وفق المادة (٧) من القانون، والتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وغيرها من

المنظمات والجهات الدولية المعنية بشئون اللاجئين، بالتنسيق مع وزارة الخارجية والجهات المسؤولة في الدولة لضمان تقديم كافة أوجه الدعم والرعاية والخدمات للاجئين.

وأوضح أ. "قنديل" أن اللجنة تتألف من ممثلين عن وزارات الخارجية والعدل والداخلية والمالية، يتم تعيينهم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ سريان العمل بالقانون. مع امكانية ضم ممثلين عن الوزارات والجهات ذات الصلة إلى عضوية اللجنة، إمكانية استعانة اللجنة بالخبراء والمختصين في مجال عملها.

من جانبه أشار أ. "أحمد بدوي" إلى عدد من التحديات والفرص تواجه الدولة المصرية، فيما يتعلق بمسألة للاجئين، من بينها قلة التمويل الذي توفره المنظمات الدولية ذات الصلة وتحديات دعم سُبل الإعاشة إلى اللاجئين، إذ يحصل اللاجئون على مبالغ ضئيلة لا تسد احتياجاته، كما يُمنع اللاجئ من تأسيس مشروع خاص يكسب منه، بالإضافة إلى عدم قدرته على العيش بمبلغ المعونات الدولية المحدود والمؤقت.

وأضاف أيضا إلى تحديات مجتمعية من بينها تجمع اللاجئين في نطاق معين من المناطق السكنية يؤدي إلى تزايد وارتفاع أسعار الشقق السكنية، كما يواجه اللاجئ تحدي كبير في الحصول على تأشيرة السفر لعدم حصوله على إقامة، ولقد عملت الدولة بعض الاستثناءات، من خلال توفير ورقة للاجئ تُثبت هويته، وتُسهل تعاملاته بمقابل رمزي. وأكد على ضرورة إجراء تسجيل اعتباري وتقنين أوضاع اللاجئين، على الرغم مما يمثله هذا من عبء اقتصادي كبير على الدولة المصرية، لكنه من شأنه التخفيف عن كاهل اللاجئ.

وخلال المناقشات:

أشارت المناقشات إلى أهمية السياق الاجتماعي والاقتصادي لمسألة اللاجئين، وضرورة إيجاد حلول للإشكاليات التي يتعرض لها اللاجئين على سبيل المثال الابتزاز واستغلال عدم الدراية بالقوانين والقرارات والإجراءات وكذلك وعود المساعدة واستخراج أوراق أو تسهيل إجراءات بمقابل مالي أو من خلال رشاوى.

كما تناولت ضرورة وجود ضمانات قانونية وإجرائية وجنائية للعديد من الإشكاليات مثل عمليات الترحيل. وضرورة تمكين اللاجئ من توكيل محامي خاص به للدفاع عنه وهو أمر قد يفتقده اللاجئ. مقترحاً انشاء لجنة فرعية تُعنى بتلقي الشكاوى والتظلم داخل اللجنة الدائمة بما يسمح بإجراء أسرع وأقل كلفة وسابق عن اللجوء إلى القضاء، مع أهمية وجود ضمانات تكفل حقه في الطعن أمام القضاء، وإشكالية إجرائية تتمثل في الفترة بين صدور قرار اللجنة وبين الفصل في الطعن أمام القضاء الإداري يُمكن أن يتم ترحيله خلالها، لذا اقترح إمكانية النظر في تعليق قرار اللجنة لحين صدور الحكم النهائية في الطعن أمام القضاء.

فيما شهدت جلسة العمل الثالثة: حول المحور الثالث "التنسيق وتبادل المعلومات والمناصرة الدولية"، تحت عنوان: (خريطة جهود الخدمات الموجهة لفئات اللاجئين والمهاجرين .. حكومية، مجتمع مدني، مؤسسات دولية). وترأس أعمال الجلسة النائب "طارق الخولي" وكيل لجنة العلاقات الخارجية بمجلس النواب. وقدم أ. احمد تمام منسق مشاريع بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان، ورقة عمل بعنوان "تحديات إدارة اللجوء في مصر_ تحليل وتوصيات".

من جانبه أكد النائب "طارق الخولي" في مداخلته أن مصر قدمت نموذجاً اخلاقياً يحتذى به في ملف اللاجئين واستضافتهم، ولم تتاجر بقضية اللاجئين، ولم تستغل الملف بأي شكل سياسي. كما أكد على ضرورة العمل على إيجاد حلولاً عملية لإشكالية تسييس التمويل. كما أكد على الدور الفاعل الذي يجب أن يلعبه الإعلام، فيما يتعلق بقضية اللاجئين. مؤكداً أيضاً على إشكالية غياب المعلومات وعدم الشفافية وما تسببه من أزمات مطالباً بحرية إتاحة المعلومات والتي تمكن الدولة من تحديد احتياجات اللاجئين ومتطلبات التمويل. ودعا إلى ضرورة فتح النقاش فيما يتعلق بموضوع التناول الإعلامي لقضايا اللاجئين والتوعية، كذلك وضع تصور لللائحة التنفيذية.

وقد استعرض أ. "أحمد تمام" ورقة العمل المعنونة "تحديات إدارة اللجوء في مصر- تحليل وتوصيات". والتي اشارت إلى الفترة بين عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٤، قد شكلت نقطة تحول حاسمة في إدارة ملف اللجوء في مصر، إذ تزامنت مع الأزمات الاقتصادية الناتجة عن جائحة كورونا والحرب في أوكرانيا، والأزمات الإقليمية المتفاقمة خاصة في السودان وفلسطين، التي اقترنت مع تدفقات غير مسبقة من اللاجئين وطالبي اللجوء، مما وضع ضغطاً هائلاً على قدرة الدولة المصرية على الاستيعاب والتمويل. كما أبرزت الورقة التحديات التي واجهت الإدارة المصرية، والتي تمثلت في التحول الجذري للإطار القانوني، عبر إصدار قانون اللجوء الوطني، والمبادرة الحكومية لتقدير التكلفة الكلية، لاستضافة ما يزيد عن ١٠ ملايين ضيف، مشيراً إلى الفجوات التمويلية الدولية والتي لا تتناسب مع سياسة مصر في إدماج اللاجئين في الخدمات الوطنية، (التي تحرص على تجنب مفهوم المخيمات)، مما أدى إلى انهيار في مؤشرات الوصول للخدمات الأساسية (لا سيما التعليم، حيث تجاوزت نسبة الأطفال المهاجرين خارج المدارس ٥٠%) وتساعد المعاناة الاجتماعية.

وتوصلت الورقة إلى عدد من النتائج كان أبرزها:-

١. **الفجوة المؤسسية القانونية:** صدور أول قانون لجوء وطني عام ٢٠٢٤، ينقل المسؤولية السيادية من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) إلى لجنة حكومية. لكن التأخير في إصدار اللائحة التنفيذية، خلق ارتباكاً إدارياً وفراغاً تشغيلياً لدى المنظمات المدنية

المعنية، بالإضافة إلى مخاوف البعض، حول تفسير بعض نصوص القانون وأنها قد تحتل وقوع تناقض مع مبادئ الحماية الدولية فيما يتعلق بضمانات عدم الإعادة القسرية.

٢. **الأعباء المالية غير المتوازنة:** تعكس مبادرة الحكومة لتقدير التكلفة الكلية (١٠ ملايين ضيف)، سعيًا لتدويل عبء مالي حقيقي، تتحمله الموازنة العامة للدولة، في قطاعات الصحة والتعليم. وفي المقابل، لا تغطي المساعدات الإنسانية الأساسية، المقدمة من شركاء مثل برنامج الأغذية العالمي (WFP)، سوى ٢٠% فقط من الفئات الأكثر ضعفًا.

٣. **تدهور بيئة الحماية الاجتماعية:** أدت الأعباء الاقتصادية والاجتماعية إلى انخفاض كبير في الشعور بالأمان بين اللاجئين (فقط ٣٤% شعروا بالأمان في ٢٠٢٤ مقابل ٥٨% في ٢٠٢٣)، مدفوعًا في المقام الأول بارتفاع التوترات الاجتماعية.

بينما أشار أ. "تمام"، إلى أن موارد اللجنة الوطنية تتكون من: الاعتمادات التي تخصصها الدولة في الموازنة العامة والمنح والتبرعات والهبات والإعانات والقروض التي تتلقاها أو تبرمها وفقًا للقواعد والأحكام المقررة في هذا الشأن، بما لا يتعارض مع أغراضها، وبعد موافقة الوزارات والجهات المختصة في الدولة. فيما اقترح "ضرورة التحول من التمويل الإغاثي إلى التمويل الهيكلي وسد الفجوات بين العدد المسجل والخدمات التي يتلقاها اللاجئ".

وخلال المناقشات:

دعا مشاركون إلى تشكيل لجنة من الخبراء لصياغة نموذج لللائحة التنفيذية للقانون وعرضها على الجهات الرسمية كمقترح يمكن الأخذ به. وناقشوا إشكالية اللاجئين التي لا تكمن في أزمة التمويل فقط، حيث تم تسريح نعدد من موظفي المفوضية السامية لشؤون اللاجئين حول العالم، ومن بينهم موظفين في مقر المفوضية في مصر، وأن العدد قابل للزيادة، وهو ما يعد تحديًا حيث تتراجع التدفقات المالية بشكل عام، وتزايد أعداد اللاجئين. وأشار إلى إمكانية الاستفادة من التجربة التركية فيما يتعلق بتوظيف قدرات اللاجئين.

ولقد أكدت اتجاهات النقاش والمداخلات التي دارت خلال وقائع عمل الورشة على النقاط التالية:-

١. التأكيد على ضرورة تعزيز ضمانات قانون اللجوء الوطني رقم ١٦٤ لعام ٢٠٢٤ عبر اللائحة التنفيذية للقانون، والتأكيد على ضرورة صدور سريًا.

٢. ضرورة إشراك المجتمع المدني وأصحاب المصلحة في المناقشات الخاصة بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون.

٣. التأكيد على الدور المصري الإيجابي في التعامل مع الزيادات المتسارعة في أعداد اللاجئين بروح المسؤولية والإنسانية.

٤. أهمية إجراء حصر دقيق لأعداد اللاجئين في مصر.
٥. ضرورة مناقشة القانون ١٦٤ لعام ٢٠٢٤ بالتكامل مع القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر.
٦. ضرورة تفكيك حالة اللجوء في مصر، وإعمال القانون الوطني والقواعد الدولية في إطار مقارنة تستهدف تحسين الأداء العام وتضافر جهود كافة أصحاب المصلحة.
٧. التأكيد على أهمية الدور المصري في إفشال مخطط تهجير سكان قطاع غزة إلى مصر لتصفية القضية الفلسطينية.
٨. تطوير وتعزيز الإطار الوطني الفلسطيني، مع احترام النهج القائم على حقوق الإنسان من خلال أربعة مؤشرات رئيسية: المشاركة، وعدم التمييز، والتمكين، والشرعية.
٩. ضرورة إيجاد حلول لإشكالية تراجع التمويل الخاص باللاجئين دوليًا، وإيجاد حلول لإشكالية تسييس التمويل.

مسودة التوصيات

ومن اسهامات الحضور وأوراق العمل خلصت النقاشات إلى حزمة من الملاحظات والتوصيات يمكن بينها على النحو التالي:

أولاً: - على مستوى السياسات

١. تذهب الأولوية الرئيسية للمشاركات والمشاركين في الورشة نحو التوصية بتسريع إصدار اللائحة التنفيذية للقانون ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤، وتشكيل اللجنة الدائمة لشئون اللاجئين، مع تبني اللائحة تدابير تكفل الشفافية، وتضمن الامتثال لضمانات الحماية على نحو يعالج بعض أوجه الجدل، وفي مقدمتها تعليق نفاذ قرارات رفض طلبات اللجوء لحين استنفاد سبل الطعن.
٢. الاستفادة من مكانة مصر الإقليمية والقارية ودورها المحوري في حماية السلام عبر مبادرات سياسية تركز على معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات والكوارث الطبيعية التي تشكل روافد لأزمات اللجوء والهجرة.
٣. تشجيع جهود مصر للتعاون الدولي في مجال مكافحة التهريب والاتجار بالبشر ضمن الجرائم المنظمة العابرة للحدود، مع تأكيد أن الامتثال للقواعد الدستورية والمعايير الدولية يتطلب تجنب إبرام أية اتفاقيات دولية ثنائية أو جماعية تحد من احترام المعايير الدولية للجوء وحقوق الإنسان.
٤. تبني تدابير تكفل الضمان الاجتماعي، والإدراج في نظم الحماية والتأمينات الاجتماعية، وتيسير التمتع بالحقوق في العمل والوقاية من أوجه التمييز المحتملة، وبما يتسق مع الجهود الوطنية لحماية العمال المنخرطين في الاقتصاد غير الرسمي وإدماجهم في الاقتصاد النظامي.

٥. تعزيز دور وسائط الاتصال النظامية (الإعلام - التعليم - المنابر الثقافية والروحية) على تعزيز الوعي المجتمعي بمعاونة اللاجئين ودور مصر التاريخي المتميز في احتضانهم ومد يد العون للمُضارين من الأزمات، في سياق يكفل الحد من نمو بعض الدعايات السلبية التي استغلت فضاءات وسائل التواصل الاجتماعي.

ثانيًا: - على مستوى اللائحة التنفيذية

١. التأكيد على أهمية وضوح الإجراءات في اللائحة التنفيذية وضرورة وضع خطوات ومعايير شفافة لتقييم طلبات اللجوء والفصل فيها، مع إتاحتها في صورة إرشادات، وكذا في صور مترجمة باللغات الرئيسية، فضلًا عن توفير مترجمين معتمدين لتسهيل التواصل وإزالة أي غموض أو التباس أو شكوك.
٢. العمل على تحديد ضوابط الأمن والنظام العام على النحو الذي يُعزز إدراك الرأي العام ومجتمع اللاجئين بالالتزام بغايات القانون في ضمان حقوق طالبي اللجوء.
٣. إيلاء الاهتمام برفع وعي وبناء قدرات "الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون"، من خلال إعداد برامج تدريبية لموظفي اللجنة وأمانتها الفنية على المعايير الدولية للجوء وحقوق الإنسان، مع منح عناية خاصة للحالات الإنسانية الخاصة (الأطفال، والنساء، وذوي الإعاقة).
٤. تبني آلية تضمن تعزيز التعاون الدولي الوثيق مع المنظمات الدولية المعنية والمانحين، وكذا مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين، وخاصة في مجالات تبادل البيانات والخبرات، وعلى وجه الخصوص في مجالات إعادة التوطين والعودة الطوعية.
٥. التأكيد على توافر آليات الطعن السريع، وتوفير آلية طعن إدارية لإعادة النظر في القرارات السلبية للجنة الوطنية للجوء، قبل التوجه نحو الطعن أمام القضاء الإداري الذي ينص عليه القانون.
٦. النظر في تحديد جدول زمني دقيق للفصل في الطلبات، مع وضع سقف زمني محدد للبت في طلبات اللجوء، مع إتاحة تقارير دورية للرأي العام تتضمن أعداد الطلبات المقبولة والمرفوضة والمرتبب البت فيها.
٧. أهمية أن تتضمن اللائحة التنفيذية ضوابط تفصيلية للتنسيق المؤسسي الحكومي بين اللجنة الوطنية للجوء وبين الوزارات المعنية بتوفير الخدمات، وخاصة وزارات الداخلية والخارجية والصحة، والتعليم، والعمل.
٨. استخدام نظام إلكتروني موحد في تلقي طلبات اللجوء والخدمات المرتبطة، تسمح بمتابعة حالة الطلب، وحال الضرورة - تقديم التظلمات ومتابعتها، بما يدعم الشفافية.

٩. يمكن أن تتضمن اللائحة إنشاء "مراكز خدمة مجتمعية" لتوفير الدعم القانوني والتأهيل النفسي والتنوعية المجتمعية للاجئين وطالبي اللجوء، مع التوسع في الاستفادة بجهود المجتمع المدني المصري في هذا الصدد.
١٠. الدعوة إلى النظر في بدائل لتفادي الإعادة القسرية لمن يتم رفض طلبات لجوئهم نهائياً إلى الدول التي قد يتعرضون فيها للخطر على سلامتهم وحريتهم.
١١. النظر في إمكانية مراجعة اللائحة التنفيذية كل ٣ سنوات لضمان مواكبة التطورات ودروس التجربة والتطبيق.
١٢. النظر في إتاحة بعض الاستثناءات فيما يتعلق بأسباب انتهاء اللجوء، وخاصة ما يتعلق بـ"مغادرة مصر لمدة ٦ أشهر متصلة".

ثالثاً:- فيما يتعلق بالآلية الوطنية للجوء

١. النظر في إصدار بطاقات هوية رقمية مخصصة للاجئين ولطالبي اللجوء تُتيح التحقق من الهوية والإقامة القانونية، وتُستخدم للحصول على الخدمات (الصحة، التعليم، العمل).
٢. النظر في إنشاء وحدة متخصصة لمتابعة أوضاع اللاجئين وطالبي اللجوء بصفة دورية، وتوفير آلية إنذار مبكر لتطوير نظم الرصد للتغيرات في أوضاع اللاجئين (مثل فقدان السكن أو العمل) عبر تطبيقات الهاتف، بحيث يمكن التدخل السريع لمعالجة الأزمات.
٣. النظر في إصدار تقارير سنوية عن أعمال اللجنة، تتضمن أعداد اللاجئين وتطور أوضاعهم اتصالاً بتطبيق القانون.
٤. حث اللجنة على النظر في التوسع في عقد شراكات مع القطاع الخاص من خلال تحفيز الشركات على تشغيل اللاجئين عبر حوافز ضريبية أو منح نقاط في تقييم المسؤولية المجتمعية للشركات، فضلاً عن حث القطاع الخاص على شفافية المعلومات المرتبطة بعمل اللاجئين والمهاجرين.
٥. حث اللجنة على إنشاء برنامج توعية مجتمعية يتضمن رفع وعي المجتمع بهوية اللاجئ والمهاجر وإجراءات اللجوء عملياً.
٦. وضع آلية حماية خاصة للفئات الأكثر ضعفاً (الأطفال غير المصحوبين، ضحايا الاتجار بالبشر).
٧. النظر في إمكانية أن تتضمن اللجنة هياكل فرعية تختص بتلقي الشكاوى والتظلمات من طالبي اللجوء.
٨. حث اللجنة على الاستعانة بذوي الخبرات الأكاديمية والعملية من مؤسسات البحوث والمجتمع المدني في تنفيذ برامجها، والنظر في تأسيس ائتلاف مدني وطني للعمل بالشراكة مع اللجنة ودعم جهودها عبر تقديم الاستشارات والمساهمة في تنفيذ البرامج المصاحبة.

رابعاً: - على مستوى تقاسم الأعباء والمسئوليات

١. تأكيد واجب المجتمع الدولي والدول الغنية على تحمل نصيبها من الأعباء وتوفير الدعم اللازم لقدرة مصر على الارتقاء لتحديات اللجوء والهجرة في إطار الالتزام الدولي بتقاسم الأعباء.
٢. التأكيد على أهمية دعم الدول الغنية لخطط التنمية الاقتصادية في مصر لما لذلك من أهمية بالغة في تمكينها من تبني نهج الإدماج المنشود، ولتحسين البيئة العامة لكافة أطراف المجتمع بما في ذلك اللاجئين والمهاجرين.
٣. أهمية تحويل نمط التمويل الدولي لقطاعات اللجوء والهجرة من الإغاثة قصيرة الأجل إلى الدعم التنموي المباشر، موجه لتعزيز البنية التحتية المتضررة (دعم الموازنة القطاعي) باعتباره اعتراف بسياسة الإدماج المصرية القائمة وضمان تطويرها واستدامتها.
٤. التعاون الدولي لتحديد العوائق التي تحول دون الوصول إلى الحماية الاجتماعية، ووضع المعايير والأطر السياسية والقانونية اللازمة للحوكمة الفعالة للهجرة الدولية.
٥. الشراكة والتنسيق بين الاستجابات الإنسانية الحكومية وغير الحكومية، ودعم الإجراءات التي تساهم بشكل مباشر في توسيع وتطوير نظام الحماية الاجتماعية الوطني بما يشمل اللاجئين والمهاجرين.
٦. النظر في تعزيز المعاملة بالمثل عبر إبرام اتفاقيات الضمان الاجتماعي والعمل مع بلدان المنشأ للمهاجرين.
٧. النظر في الشراكة مع المكتب الإقليمي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في مصر لإنشاء قاعدة بيانات شاملة خاصة باللجوء والهجرة لى النحو الذي يُسهم في تحديد اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير النظاميين.
٨. النظر في عقد مؤتمر وطني بهدف تعزيز السياسات العامة في مجال الهجرة بشتى أنواعها، على النحو الذي يدعم تطوير الاستراتيجيات القائمة، وتعزيز مفاهيم الحوكمة، والتنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة، والتعاون في توفير الحماية الاجتماعية والخدمات العامة الأساسية، وفي مجال تنمية قدرات العاملين المختصين في الدوائر الحكومية والمؤسسات المدنية لتحسين الخدمات والمساعدات المقدمة لطلابي اللجوء واللاجئين والمهاجرين.
٩. تعزيز مشاركة المهاجرين في سوق العمل الرسمي، باعتبارها استراتيجية تهدف إلى تقليص الإنفاق العام على التكامل وتعزيز المالية العامة من خلال الإيرادات.
١٠. تعزيز جهود تسوية أوضاع للمهاجرين غير النظاميين، وإطلاق جهد عاجل لاستيعاب الأطفال اللاجئين والمهاجرين في التعليم الأساسي.

خامساً: فيما يتعلق بوضع المهاجرين الفلسطينيين القادمين من قطاع غزة بعد ٧ أكتوبر/تشرين أول ٢٠٢٣، يُوصي المشاركون بما يلي:

١. الإشادة بالموقف المصري الصلب الراض للتهجير القسري للفلسطينيين، والدعم المصري الثابت لحقوق الشعب الفلسطيني في تحرير كامل أراضيهِ وإقامة دولته المستقلة ذات السيادة على حدود ٤ يونيو/حزيران ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشرقية، والضغط الكبير الذي مارسه القيادة السياسية على المستويين الاقليمي والدولي وأثمر في وقف حرب الإبادة الجماعية الإسرائيلية بحق سكان قطاع غزة.

٢. أخذاً في الاعتبار الدمار الواسع وتقويض سبل المعيشة للسكان في قطاع غزة، دعا المشاركون والمشاركين إلى النظر في نهج خاص للتقنين المؤقت لأوضاع الفلسطينيين القادمين من قطاع غزة بعد ٧ أكتوبر/تشرين أول ٢٠٢٣ لحين تمكينهم من العودة إلى ديارهم في أقرب الآجال، وذلك على النحو الذي يمكنهم من الوفاء بحاجاته ذات الصلة بالالتحاق بالتعليم واقتناء خطوط الهاتف وحققهم في التقاضي، ويسر قدرتهم في التقدم بطلبات التأشيرة للدول الأخرى.

* * *

(*) بمعاونة : أ. إسلام عبد ربه - أ. ياسمين يحيى - أ. منية سامي - أ. نون جعفر